



قرار رقم (1) لسنة 2013

بتشكيل لجنة شؤون المأذونين بمحاكم رأس الخيمة

بعد الإطلاع على القانون الاتحادي رقم 28 لسنة 2005 بشأن الأحوال الشخصية

وعلى القانون الاتحادي رقم 21 لسنة 1997 في شأن تحديد المهر في عقد الزواج ومصاريفه

وعلى القانون رقم 5 لسنة 2012 بشأن تنظيم القضاء برأس الخيمة .

وعلى النظام رقم (1) لسنة 2012 في شأن تنظيم عمل مأذوني عقود الزواج برأس الخيمة المادة (2) منه قررنا ما يلي :
(مادة أولى)

• تشكل لجنة :

رئيس المحكمة الابتدائية

▪ برئاسة المستشار / حسن يوسف بوالروغه

وعضوية كل من :-

عضواً

▪ القاضي / يوسف حسن رجب

عضواً

▪ القاضي / محمد حمدان الشحي

مقرر

▪ السيد / جاسم محمد المكي

(مادة ثانية)

يلغى أي قرار سابق يتعارض مع هذا القرار .

(مادة ثالثة)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ 11 / 3 / 1434 هـ ، الموافق 23 / 1 / 2013 م

محمد بن سعود القاسمي

ولي عهد رأس الخيمة

رئيس مجلس القضاء

• نسخة لرئيس دائرة المحاكم .

• نسخة للأمانة العامة للمجلس

• نسخة رئيس محكمة التمييز .

• نسخة رئيس محكمة الاستئناف

• نسخة رئيس المحكمة الابتدائية

ص.ب : ا. رأس الخيمة ، إ.ع.م.

هـ ٢٢٢٢ ٢٢٢٢ ٧ ٩٧١ + ، ف ٨٥٥٥ ٢٢٢٨ ٧ ٩٧١ +

P.O. Box 1, Ras Al Khaimah, U.A.E.

T+971 7 222 2222, F+971 7 228 8555

E-mail: rakdiwan@emirates.net.ae